

**المنافسة المشروعة المنشودة**

**بين المصارف الإسلامية و البنوك التقليدية**

**إعداد**

**دكتور حسين حسين شحاته**

**الأستاذ بجامعة الأزهر**

**خبير استشاري في المعاملات المالية الشرعية**

**المشرف على موقع دار المشورة للاقتصاد الإسلامي**

لقد صاحب الصحوة الإسلامية المعاصرة تطبيق مفاهيم وأسس الاقتصاد الإسلامي في كافة مجالات المعاملات الاقتصادية والمالية ومنها المؤسسات المالية الإسلامية مثل: المصارف الإسلامية ومؤسسات الاستثمار الإسلامي، وهيئات التأمين والتكافل الإسلامي ونحو ذلك ولقد وضعت المصارف الإسلامية لنفسها رؤية، وأوضحت رسالتها، وحددت أهدافها، وخططت طريقها نحو ما تقدمه للأفراد وللمجتمع وللدولة من مزايا تمثل في مجموعة المنافع الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، وتأسساً على ذلك فقد رخصت لها بعض الحكومات حق مباشرة الأعمال المصرفية والاستثمارية وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

ولقد أعلنت المصارف الإسلامية في كافة وسائل الإعلام عن ما سوف تقدمه من منافع تتميز بها عن نظيرتها التقليدية، وبدأت تسوق مجموعة من خدمات مصرية ومنتجات استثمارية وتمويلية إسلامية كما أخذت على نفسها العهود والمواثيق على ذلك كما أكدت أنه ليس بينها وبين البنوك التقليدية أى عداء بل منافسة طاهرة حرة مشروعة لتجويد الخدمات المصرفية وتقديم منتجات مصرية معاصرة تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسوق المصرفية مفتوحة بينها وللعملاء حرية التعامل إما مع التقليدية أو مع الإسلامية ، وتكون المنافسة بينهما في خدمة الناس جميعا .

وتختص هذا الدراسة الميدانية الم موضوعية بعرض أهم المزايا التي قدمتها المصارف الإسلامية في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية حتى يتتسنى استقراء المنافسة القائمة الآن بينها وبين البنوك التقليدية وما هي استراتيجية الأخرية مواجهة تلك المنافسة والتحدي المتوقع في المستقبل.

### داعي الحاجة إلى المصارف الإسلامية

لقد سبق ظهور المصارف الإسلامية عدة معالم أساسية جعلت ظهورها أمراً مقتضاً وذلك لرفع الحرج على المسلمين ولتحدي الاستعمار المصري الربوي . فمنذ سنة 1924 م حين أعلن في تركيا ضياع الخلافة الإسلامية، وضعفت الأمة الإسلامية عقدياً وخلقياً واجتماعياً وسياسياً، وأصبحت فرقاً شتي سهل على الاستعمار الغربي أن يحتلها واحدة بعد الأخرى ومن ثم تطبيق مفاهيمه ونظمها بدلاً من مفاهيم ونظم الإسلام.

بدأ هذا الاستعمار يشجع الملوك والرؤساء والأمراء على الاقتراض بفوائد فاحشة فأنشأ الكثير من المشاريع ودور الفساد لاستنزاف أموال المسلمين فكان الأمير والغني يبيع خيرات بلاده الطيبة إلى المرايبين بشمن بخس، وظل الوضع على هذا الحال حتى أصبح المسيطر على الاقتصاد وأموال البلد الإسلامية هم طبقة المرايبين من اليهود وفرق الملوك والرؤساء والأفراد الشركات ونحو ذلك.

وحتى يستطيع المراي حماية ماله وفائدته ضغط على الحكومات الإسلامية بأن تقنن الفائدة الربوية وأصبحت المحاكم تحكم بها، ومن ناحية أخرى بدأت العلمانية ترسخ في أذهان الحكم وغيرهم بأن الإسلام هو دين عبادات وطقوس ولا دخل له بمال الاقتصاد والبنوك، ولا حرج من التعامل بالربا مع البنوك الربوية، بل تمكن الاستعمار من إقناع قلة من رجال الدين بأن الفائدة البسيطة وقروض الإنتاج ليست محرمة.

ولتوطين الاستعمار الاقتصادي كان ولا بد من إنشاء البنوك التقليدية التي تتعامل بنظام الفائدة حتى تستطيع أن تطبق النظم الاقتصادية الواردة من الدول المستعمرة ، ولضمان تصدير المواد الخام إلى البلاد الأجنبية وتسيويق منتجاتها، وظن الناس جهلاً أنه لا يمكن أن يكون هناك نظام اقتصادي بدون نظام الفائدة ولذلك أنشأت بعض البنوك التقليدية الوطنية ووقع الناس جميعاً في كبيرة الربا، وصدق نبأة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم عندما قال: "يُلْيِ زَمْلَكُنِي الْمُنْسٌ يَا كُلُّونَ فِيهِ الرَّبَّا". قيل كل الناس يا رسول الله ؟ قال: "من لم يأكله يناله غبارة" .

وكان من حيل الاستعمار الربوي أنه تمكن من إقناع أصحاب الأموال بالآتي:

- 1. أن هناك عدم استقرار في البلاد الإسلامية ولذلك فمن المفضل أن تستثمر هذه الأموال في أوروبا وأمريكا.
- 2. لا يوجد في البلاد الإسلامية خباء في استثمار الماء ولذلك يجب أن يسلم للخبراء الأجانب لكي يستثمره
- 3. ليس في البلاد الإسلامية إمكانيات أو طاقات تستوعب استثمار أموال المسلمين.
- 4. لا يمكن أن يكون هناك نظام اقتصادي بدون نظام الفائدة.

وترتب على هذا الغزو الفكري أن انقسمت الدول الإسلامية إلى قسمين: بلاد إسلامية تستثمر فائض أموالها في بلاد غير إسلامية نظير سعر فائدة محدد وغير قادر على سحب هذه الأموال في أي وقت ، ودول إسلامية أخرى فقيرة تقوم باقتراض هذه الأموال من بنوك ربوية في الخارج بأسعار فائدة عالية وأصبحت تحت أمر وسلطان الدول المقترضة وبهذا أصبح الغني والفقير مسلوب الإرادة ويتبع الدول الربوية وبذلك حقق الاستعمار مأربه دون استخدام البندقية والمدفع.

يتبيّن من الفقرات السابقة أنّ الأمر يحتاج إلى جهاد لتحرير مال المسلمين وإنقاذ اقتصاد الدول الإسلامية من تبعية الاستعمار الربوي، ولكن كيف الطريق هذا ما سوف نناقشه في البند التالي.

### المفاهيم الأولى للمصارف الإسلامية

لقد اهتم فقهاء وعلماء الأمة العربية والإسلامية بإعداد البحوث والدراسات لإيجاد البديل الإسلامي للبنوك التقليدية التي تتعامل يالربا ، ومن بين رواد هؤلاء على سبيل المثال لا الحصر ما يلى:

- الدكتور عبيدة عبد (بنوك بلا فوائد)
- الدكتور محمد عبد الله العربي (المعاملات المصرفية المعاصرة والإسلامية)
- الأستاذ محمد باقر الصدر (البنك الاربوي)
- الشيخ أحمد رشاد (بنوك بلا فوائد)
- الدكتور محمد نجاة الله صديق (بنوك بلا فوائد)
- الدكتور أحمد النجار (بنوك بلا فوائد)
- الدكتور غريب النجار (المصارف والأعمال المصرفية في الشريعة الإسلامية والقانون)
- الدكتور محمد عبد المنان (الإسلام واتجاهات البنوك الحديثة)

ولقد أُسْ فرت هذه الجهة ودعني الآتي:

- إنشاء بنوك الادخار المحلية في مصر سنة 1963 م .
- إنشاء بنك ناصر الاجتماعي في مصر سنة 1971 م .
- إنشاء البنك الإسلامي للتنمية في جدة سنة 1974 م .

- إنشاء بنك دبي الإسلامي في دبي سنة 1975 م
- ثم بعد ذلك انتشرت البنوك الإسلامية في دول العالم العربي والإسلامي حتى جاوزت 300 مؤسسة مالية إسلامية عام 2005 م ثم جاوزت 500 مؤسسة مالية إسلامية في سنة 2010 حسب الاحصائية المنشورة بعمرنة مجلس الاتحاد العالمي للبنوك الإسلامية ومقره البحرين .
- وأصبحت المصارف الإسلامية واقعاً إقليمياً وعالمياً وأسس لها المؤسسات والمنظمات والهيئات التي ترعى مصالحها وتمثلها في المنظمات العالمية .

### **مفهوم المصرف الإسلامي ومقاصده**

لقد تبلورت فكرة المصارف الإسلامية في مفهوم واضح المعالم يمثل رؤية ذات تأصيل شرعي بعد سنة 1975 م حيث نظمت العديد من المؤتمرات والندوات وخلصت إلى تصور يتمثل في: أنها مؤسسات مالية إسلامية تباشر الخدمات المصرفية وعمليات الاستثمار والتمويل وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية بهدف المساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية التكافلية .

ومن معالم هذه الفكرة مايلي:

- أنها مؤسسه اقتصادية مالية تهدف إلى تحقيق الربح الحلال والذي يوزع بين أصحاب الحسابات الاستثمارية والمساهمين وليس مؤسسة خيرية .
- تقوم بتطبيق ومفاهيم أسس الاقتصاد الإسلامي في مجال الخدمات المصرفية والاستثمار والتمويل وما في حكم ذلك .
- تلتزم في كافة معاملاتها بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- تخضع كافة معاملاتها للرقابة الشرعية السابقة والمترابطة واللاحقة وفقاً للمعايير الشرعية .

- أنها مؤسسة مصرفية شاملة تقوم بتقديم : الخدمات المصرفية، والمنتجات المصرفية الإسلامية في مجال الاستثمار والتمويل، وكذلك المنتجات الاجتماعية التكافلية الإسلامية .
- تعتبر جزء من النظام المصرفي في الدولة التي يقام فيها ويُخضع للبنك المركزي ومؤسسات النقد.
- المنافع والمزايا التي قدمتها المصارف الإسلامية في مجال التنمية

لا تعتبر المصارف الإسلامي نموذجاً أو نمطاً أو شكلاً آخر للبنوك التقليدية فيما تقدمه للمجتمع من منافع، بل لا بد أن تكون متميزة عنها، ولو ذلك ما رخصت لها الحكومات لتعمل، وما أقبل عليها الأفراد ليتعاملوا معها تاركين البنوك التقليدية بالتحول إليها كلياً أو جزئياً .

و مما قدمته المصارف الإسلامية للأمة الإسلامية ما يلي :

أولاً: تحقيق تطبيق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في مجال المصرفية، فعلى سبيل نجد العديد من الدول العربية والإسلامية تنص في دساتيرها على :

- أنها دول إسلامية .
- أن الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريع .
- أن الدين الإسلامي هو المرجعية لقوانينها .
- وهذا .

ولا يصح ذلك كله وقطاعها المصرفي يتعامل بما يخالف أحكام الشريعة الإسلامية، وتقع تحت قول الله عز وجل : "كَبَرَ مَقْتَنًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ \* إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفَا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ" ، (الصف: 4-3).

وتأسيساً على ذلك، فقد كان لإنشاء المصارف الإسلامية رفعاً للحرج عن الحكومات هذه الدول ومن النماذج لذلك : السودان السعودية وباكستان وإيران ومصر والكويت وقطر والبحرين واليمن ونحو ذلك .

ثانياً: رفع الحرج عن المسلمين من التعامل بنظام الفوائد المطبق في البنوك التقليدية والذي يعتبر عين الربا المحرم شرعاً، ولذلك كان الباعث والحافز والداعي للتعامل مع المصارف الإسلامية أو مع منتجات المصرفية الإسلامية هو أنها تجنب المسلمين من الدخول في حرب مع الله سبحانه وتعالى، مصداقاً لقوله تعالى:

﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَأَنْهَى فَلْهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ \* يَحْقُقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِيكُ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كُفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ (سورة البقرة: 275-276) إلى قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَدَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (سورة البقرة: 278).

ومن هنا كانت الأدلة العملية على هذه الحقيقة هو الإقبال المنقطع النظير على المصارف الإسلامية من أول يوم لإنشائها، وكذلك استمرارية التعامل معها بالرغم من الافتراضات التي تثار حولها.

ثالثاً: التأكيد على شمولية الشريعة الإسلامية لكافة جوانب الحياة، وأنها قادرة لمسايرة العصور دون تبديل أو تحريف أو تخايل، وأنها تجمع بين الأصالة والمعاصرة، وبين الثبات والمرونة، ويعني ذلك أن تقديم الخدمات المصرفية ومنتجاتها الاستثمار والتمويل الصفي بأسلوب معاصر وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية يُوقنُ للناس جميعاً أنها قادرة على الوفاء باحتياجات الناس المصرفية، ويعتبر ذلك من التحديات التي تواجهها فقهاء وعلماء وخبراء الاقتصاد الإسلامي والمصرفية الإسلامية .

رابعاً: المساهمة في التنمية الاقتصادية الفعالة من خلال تمويل المشروعات التنموية بالصيغة الإسلامية المعتمدة من هيئات ومجالس ومؤسسات الفتوى الشرعية، وتجنب كافة الصيغ الربوية، وهذا يبرز الدور الاستثماري التنموي للمصرفية الإسلامية، والذي يختلف عن عمليات الإقراض والاقتراض الذي تطبقه البنوك التقليدية، فالاستثمار الفعلي المباشر في المشروعات يقود إلى تنمية سريعة وفعالة .

خامساً: التحفيز على جمع المدخرات على مستوى الأفراد والشركات والمؤسسات والهيئات ونحو ذلك بصيغة المضاربة والمشاركة الإسلامية، ووفقاً لقاعدة الغنم بالرغم ، بما يحقق العديد من المزايا من أبرزها:

• تجنب كبيرة الربا .

• المشاركة في الربح والخسارة .

• تجنب الالكتناز وتقليل مخاطر انخفاض القوة الشرائية للنقد.

• تجنب هروب الأموال إلى الخارج وتعرضها للمخاطر .

• الارتياح النفسي عند الالتزام بشرع الله .

سادساً : تطبيق قاعدة موالة المؤمنين في المعاملات المصرفية، وأن تكون خيرات المسلمين للمسلمين، وأن تكون خيرات الأمة لخير الأمة وهكذا يكون ذلك الطريق إلى المصرفية الإسلامية العالمية كجزء من السوق الإسلامية المشتركة، ويعتبر المصرف الإسلامي للتنمية أحد النماذج العملية لذلك .

سابعاً: إبراز الخصائص المميزة للمصرفية الإسلامية ، ومن معاملتها أنها تقوم على القيم الإيمانية، والمثل الأخلاقية، والسلوكيات المستقيمة من منظور أن ذلك من السمات المميزة للعاملين وللمتعاملين في المصرفية الإسلامية، ومن ثمار ذلك إتقان العمل وحسن الأداء وجودة الخدمات والمنتجات المصرفية، وهذا من الأدلة القوية على تميز المصرفية الإسلامية على المصرفية التقليدية.

ثامناً: المساهمة الفعالة في أداء فريضة الزكاة فقهًا ونظامًا وتطبيقًا، من خلال حسابها وتخفيض صندوقها لها لتساهم في تحقيق الرعاية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية، باعتبارها من المؤسسات المالية الإسلامية ومن منظومة النظام المالي الإسلامي .

تاسعاً: المساهمة الفعالة في إحياء نظام التكافل الاجتماعي بأساليبه المختلفة ومنها: صندوق القرض الحسن، وتمويل المشروعات الصغيرة والم微型 في الصغر، وإنشاء المشروعات ذات الطابع الخيري، ودعم المؤسسات الخيرية وما في حكم ذلك، وفي هذا تطبيقاً عملياً لمنهج المسؤولية الاجتماعية للوحدات الاقتصادية .

第十: المساهمة الفعالة في رعاية البيئة باعتبار ذلك ضرورة شرعية وحاجة إنسانية، ومن نماذج ذلك تمويل مشروعات حماية وتطهير البيئة، والامتناع عن تمويل المشروعات التي تسبب الأضرار للمخلوقات .

## أثر انتشار المصارف الإسلامية على البنوك التقليدية

من أهم تأثيرات إنتشار المصارف الإسلامية على البنوك التقليدية في ضوء الواقع والدراسة الميدانية

مايلي :

\* - قيام العديد من البنوك التقليدية بإنشاء فروعاً أو منافذ تعامل وفقاً لنظم وعقود المصرفية الإسلامية وهذا ما حدث فعلاً في مصر والسعودية والبحرين وقطر والكويت وتركيا والامارات وغيرها من البلاد العربية والإسلامية وغير الإسلامية ... وأصبحت ذلك ظاهرة وواقع .

\* - قيام العديد من البنوك التقليدية بالتحول كاملاً إلى مصارف إسلامية كما هو الحال في السودان وماليزيا وأندونيسيا والشارقة ودبي والشارقة وأبوظبي وتركيا ولبنان والبحرين وغيرها من البلدان العربية والإسلامية وهذا واقع لا يمكن أن ينكره أحد .

\* - بدأت العديد من البنوك المركزية تصدر تشريعات وتعليمات تخص المصارف الإسلامية كما حدث في البحرين والسعودية والسودان ودبي و السودان وماليزيا وباكستان وغيرها .

\* - قيام بعض البنوك التقليدية بإصدار بعض المنتجات المصرفية الإسلامية بهدف المنافسة ومحاولة المحافظة على حصتها في السوق المصرفية .

\* - قيام بعض البنوك التقليدية تدافع عن نفسها بدعوى أنها لا تختلف عن المصارف الإسلامية وبدأت تغير بعض المصلحات المصرفية مثل تغيير مصطلح سعر الفائدة إلى سعر العائد ، ومن مصطلح فائدة ثابتة إلى فائدة متغيرة وهكذا محاولة منها للمحافظة على عملائها الذين يفضلون التعامل وفقاً لنظم المصرفية الإسلامية .

وكان ذلك بداية المنافسة بين المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية ولا سيما في مجال المنتجات المصرفية في ضوء المعاصرة . وبرزت فكرة أنه لا يوجد مانع من وجود كلاهما معاً ويترك للأفراد والشركات والمؤسسات حرية التعامل مع من في إطار من الشفافية . والواقع العملي هو الذي سوف يحكم عليهم ما من المستقبل .

## المنافسة بين المصارف الإسلامية وبين البنوك التقليدية مشروعة

يوجد في أي مجتمع المسلم وغير المسلم ولا يمكن إجبار غير المسلم على أن يتعامل وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية فلا إكراه في الدين، وكذلك الأمر لا يمكن إجبار المسلم لأن يتعامل بما يخالف شرع الله عز وجل فلا طاعة مخلوق في معصية الخالق، وتأسيساً على ذلك فلا يوجد حرج شرعي في وجود المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية في مجتمع معاصر يعيش فيه المسلم وغير المسلم.

و من دراسة واقع السوق المصرفية في البلاد العربية والإسلامية في العشرين سنة الأخيرة ولا سيما بعد الربع العربي بموضوعية ومن خلال الاحصائيات يتبيّن أن خط الاتجاه نحو المصارف الإسلامية في صعود مستمر ولا سيما بعد صعود التيار السياسي الإسلامي في العديد من الدول العربية والإسلامية مثل تركيا ومصر ولibia واليمن وتونس وماليزيا وأندونيسيا .....و.....و.... وأن خط الاتجاه نحو البنوك التقليدية في هبوط .

ويجب على البنوك التقليدية أن تكيف وضعها قبل أن تخرج مرغمة من السوق المصرفية وخصوصاً وأن خبراء المصارف في العالم ينصحون الآن بدراسة عقود ونظم ومنتجات المصرفية الإسلامية وتطبيقاتها بعد الأزمة المالية العالمية التي أكدت أن النظام المالي القائم على نظام الفائدة كان من أسباب تلك الأزمة وبدأت الدول الأوروبية تتنافس في خفض سعر الفائدة ليكون قريباً من الصفر .

هذه الظاهرة تؤكد على أن المستقبل للمصرفية الإسلامية وصدق الله القائل : "يريدون ليطفئوا نور الله بأفواهم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون " (صدق الله العظيم).

والخلاصة هي أن المصارف الإسلامية استطاعت في فترة قصيرة أن تنافس البنوك التقليدية وتقدم خدمات ومنتجات مصرفية إسلامية وسحب شريحة كبيرة من العملاء الذين كانوا يتعاملون من قبل مع البنوك التقليدية وكذلك تحفيز شريحة أخرى جديدة كانت لا تتعامل مع البنوك بصفة عامة خشية الوقع في كبيرة الربا كما أنه لا يوجد حرج شرعي في مجتمع معاصر أن يكون هناك منافسة طاهرة حرجة بين المصارف الإسلامية والبنوك التقليدية لتوفير الخدمات والمنتجات المصرفية للمسلمين ولغير المسلمين . وصايا للعاملين في المصارف الإسلامية من أجل المنافسة المشروعة مع البنوك التقليدية

أوصى العاملين بالمصارف الإسلامية والمعاملين معها ببعض التوصيات التي استقرأنها من الواقع العملي ليكونوا على مستوى المنافسة الطاهرة الحرة مع البنوك التقليدية بما يلي :

أولاً : الإيمان الصادق بأن العمل في المصارف الإسلامية ليس وظيفة تقليدية ، وإنما عبادة لله وتحصية من أجل تطبيق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

ثانياً : المثابرة على الالتزام بالقيم والأخلاق والمثل العليا والسلوكيات المستقيمة في التعامل مع الناس بصفة عامة ومع إخوانهم في البنوك التقليدية ، لأن هذا من خلق المسلم .

ثالثاً : المواظبة على التفقه في الدين ، " فمن يرد الله به خيراً يفقه في الدين" ولكل عمل فقه ، ومن مسؤوليتكم الإمام التام بفقه المعاملات بصفة عامة وفقه المصارف الإسلامية بصفة خاصة حتى تتجنبوا مخالفه أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية .

رابعاً : المداومة على تنمية الكفاءة الفنية المعاصرة وإتقان العمل وتحسين أداء الخدمات المصرفية وغيرها على الوجه الأحسن وذلك مواجهة المنافسة من البنوك التقليدية، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه "

خامساً : الريادة في استخدام تكنولوجيا الأعمال المصرفية وما في حكمها ، والتي لا تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية ، فالحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها فهو أحق الناس بها ، وهذا هو مضمار المنافسة المشروعة مع البنوك التقليدية.

سادساً : المواظبة على التدريب لتنمية الكفاءات المختلفة ، ولاسيما البرامج المتطرفة الحديثة في مجال المصرفية الإسلامية، وهذا من موجبات التطوير والتحسين والتنمية وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، ومن أساليب المنافسة المشروعة مع البنوك التقليدية الكفاءة الفنية.

سابعاً : تقوية روابط الأخوة والمودة والحب بينكم وكذلك مع إخوانكم في البنوك التقليدية فإن الاختلاف في الفكر والمنهج لا يفسد للود قضية ، فأنتم جميعاً في سفينة واحدة لها غاية وهدف وخطة وبرنامج عمل من أجل التنافس في الخير بأسلوب مشروعة .

ثامناً : على مجالس الإدارات العليا في المصارف الإسلامية أن تهئ المناخ الطيب للعاملين بها من حيث الحرية واحترام الذات وعدم بخس الحقوق وتوفير الحاجات الأصلية حتى ينطلقوا نحو إتقان العمل وتحسين الجودة وتقديم تقارير وتوصيات وإرشادات نافعة ومفيدة لتحقيق الخير لأنفسهم وللمصرف وللمجتمع والناس جميعاً .

تاسعاً : يجب تجنب المعاملات المخالفة لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية مهما كانت المغريات المادية فالله طيب لا يقبل إلا طيباً، والإلتزام بالقاعدة الشرعية : "مشروعية الغاية ومشروعية الوسيلة" وعليكم بطريق الحق ولو كثر الضالون .

عاشرأً : كونوا دعاة إلى تطبيق شرع الله في المعاملات ، ودرعاً حاماً للمصارف الإسلامية ، وذلك بالحكمة والمواعظة الحسنة ، فهذه ضرورة شرعية اختاركم الله لها ، وأساس ذلك قوله تبارك وتعالى : " كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ " (آل عمران: 110) ، وتعاملوا مع إخوانكم في البنوك التقليدية بالحسنى.

إذا التزم العاملون في المصارف الإسلامية بهذه الوصايا حينئذ يمكن أن ينافسوا البنوك التقليدية من حيث الرسالة وإتقان العمل واستخدام أساليب التقنية المصرفية الحديثة والمساهمة الفعلية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية . فليس التفوق والريادة بالمعنى فقط ولكن بالعمل المتقن النافع. فلا بد من الجمع بين الأصالة والمعاصرة حتى نقدم للناس نموذجاً متميزاً لتطبيق الشريعة الإسلامية في مجال الصيرفة الإسلامية.

=====

E.M. Darelmashora @ gmail.com

## فهرس المحتويات

2 .....	تمهيد.
2 .....	دوعي الحاجة إلى المصارف الإسلامية.
4 .....	المفاهيم الأولى للمصارف الإسلامية.
5 .....	مفهوم المصرف الإسلامي ومقاصده.
6 .....	المنافع وأمزایا التي قدمتها المصارف الإسلامية في مجال التنمية.
13 .....	فهرس المحتويات.